المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 25-12-2006
الصفحـات : 7
العـــدد : 14730
المسلسل : 57

أدانته في كافة المحافل ودعت لانشاء مركز دولي لمكافحته

المملكة في مقدمة الدول تصدياً للارهاب وتنبذ كل أشكال العنف

تعد المملكة العربية السعودية من اوائل الدول وفي مقدمتها تصديا للارهاب على مختلف الصعد محليا واقليميا ودوليا قولا وعملا. وقد أكدت المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي عهده الامين هذا التوجه في جميع المناسبات برفضها الشديد وادانتها للارهاب بكافة اشكاله وصوره وشجبها لهذه الاعمال غير الاخلاقية التي تتنافى مع مبادئ وسماحة وأحكام الدين الاسلامي التي تحرم قتل المدنيين الابرياء وتنبذ كل اشكال العنف والارهاب وتدعو الى حماية حقوق الانسان.

المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 25-12-2006 العـــدد : 14730
الصفحـات : 7 المسلسل : 57

واس (الرياض)

كما أدانت المملكة في كافة المحافل الدولية الارهاب أيا كان مصدره واهدافه واعلنت استعدادها التام لدعم الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الارهاب والاسهام بفعالية في إطار جهد دولي جماعي تحت مظلة الامم المتحدة وكانت المملكة -سباقة بجهودها- في السعي لمحاربة الارهاب والوقوف ضده.

وتعد ورقة العمل التي قدمها وفد المملكة المشارك في قمة موناكو الثامنة التي عقدت خلال الفترة من ٩ الى ١١ من شهر شوال الماضي أضاءة قدمت شرحا واضحا لتلك الجهود.

فقد تضمنت ورقة العمل استعراضا للجهود والاجراءات التي اتخذتها المملكة في مكافحة ظاهرة الارهاب وتمويله ومكافحة غسل الاموال وتنظيم العمل الخيري.

ففي مجال جهود المملكة المبذولة في مكافحة الارهاب وتمويله أكدت المملكة رفضها الشديد وأدانتها وشجبها للارهاب بكافة اشكاله وصوره وايا كان مصدره واهدافه من خلال تعاونها وانضمامها وإسهامها بفعالية في الجهود الدولية والثنائية المبذولة ضد الارهاب وتمويله والتزامها وتنفيذها للقرارات الدولية الصادرة عن مجلس الامن ذات الصلة بمكافحة الارهاب وشاركت بفعالية في اللقاءات

> «إعلان الرياض» دعا الى ترسيخ قيم التفاهم والتسامح والحوار والتعددية ورفض منطق صراع الحضارات

الاقليمية والدولية التي تبحث موضوع مكافحة الارهاب وتجريم الاعمال الارهابية او دعمها وفقا لاحكام الشريعة الاسلامية التي تطبقها المملكة واعتبارها ضمن جرائم الحرابة التي تخضع لاشد العقوبات و تعزيز وتطوير الانظمة واللوائح ذات العلاقة بمكافحة الارهاب والجرائم الارهابية وتحديث وتطوير اجهزة الامن وجميع الاجهزة الاخرى المعنية بمكافحة الارهاب وتكثيف برامج التأهيل والتدريب لرجال الأمن والشرطة وانشاء قناة اتصال مفتوحة بين وزارة الداخلية ومؤسسة النقد العربي السعودي لتسهيل سبل التعاون والاتصال لاغراض مكافحة عمليات تمويل الارهاب.

كما أصدرت هيئة كبار العلماء في المملكة بيانا عام ١٩٩٩م حول الارهاب حرمت فيه كافة الاعمال الارهابية وادان مفتي عام المملكة والهيئات الرسمية والدينية

المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 25-12-2006 العـــدد : 14730
الصفحـات : 7 المسلسل : 57

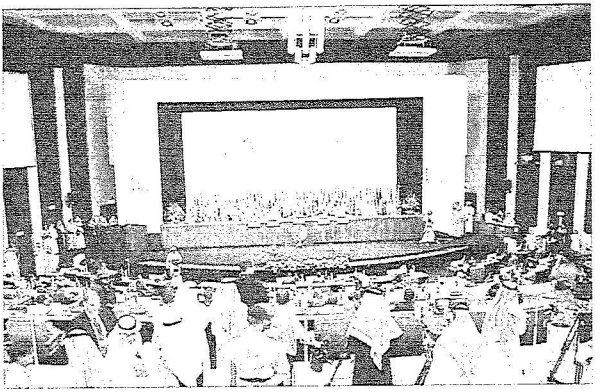

جانب من اجتماع المؤتمر الدولي لمكافحة الارهاب

الاخرى الاحداث الارهابية وشددوا على ان هذه الاعمال محرمة وتعد من كبائر الذنوب ولاتتفق مع احكام الشريعة الاسلامية التي تحارب الارهاب بأنواعه واسمائه المختلفة.

وتعد المملكة في مقدمة الدول التي تتصدى للارهاب على مختلف الاصعدة محليا واقليميا ودوليا فهي سباقة في هذا المجال منذ سنوات عدة كونها عانت ولا تزال تعاني من وقوع حوادث أرهابية من تفجيرات وهجمات تسببت في موت العديد من المواطنين والمقيمين من مختلف الجنسيات واستشهاد عدد من رجال الامن بالاضافة الى قتل العديد من الارهابيين وافشال العديد من العمليات الارهابية وذلك باتباع الاسلوب الاستباقي.

وفي السياق نفسه دعت المملكة الى عقد اتفاقية دولية لمحاربة الارهاب من خلال عمل دولي متفق عليه في أطار الامم المتحدة.

ولدعم هذا التوجه عقد مؤتمر دولي لمكافحة الارهاب في الرياض خلال الفترة ٢٥ الى ٢٨ / ١٤٢٥هـ الموافق من ٥ الى ٨ / ٢٠٠٥م حيث صدر عنه ما يسمى بـ«اعلان الرياض» تضمن تأييد مقترح خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حول انشاء مركز دولي لمكافحة الارهاب.

وأكد الاعلان على ان الارهاب يمثل تهديدا مستمرا للسلام والامن والاستقرار ولا يوجد مبرر ولا مسوغ لافعال الارهابيين فهو مدان دائما مهما كانت الظروف او الدوافع المزعومة.

ودعا الى اهمية ترسيخ قيم التفاهم والتسامح والحوار والتعددية والتعارف بين الشعوب والتقارب بين الثقافات ورفض منطق صراع الحضارات ومحاربة كل ايديولوجية تدعو للكراهية وتحرض على العنف وتسوغ الجرائم الارهابية التي لايمكن قبولها في اي دين او قانون.

وشدد على ان الارهاب ليس له دين او جنس او جنسية او منطقة جغرافية محددة وفي هذا السياق ينبغي التأكيد على تهيئة جو من التفاهم والتعاون المشترك يستند الى القيم المشتركة بين الدول المنتمية الى عقائد مختلفة.

وأكد على الالتزام بالقرارات الدولية الصادرة عن منظمة الامم المتحدة ذات الصلة بمكافحة الارهاب التي تدعو المجتمع الدولي الى ادانة الارهاب ومكافحته بكافة السبل والتصدي له بجميع الوسائل وفقا لميثاق الامم المتحدة نظرا لما تسببه الاعمال الارهابية من تهديد للسلام والامن الدوليين.

كما أكد على ان الامم المتحدة هي المنبر الاساسي لتعزيز التعاون الدولي ضد الارهاب وتشكل قرارات مجلس الامن ذات الصلة أساسا متينا وشاملا لمحاربة الارهاب على المستوى العالمي وينبغي على كل الدول الامتثال الكامل لاحكام تلك القرارات.

> الورقة السعودية في قمة جوناكو قدمت شرحاً وافياً لجهود المملكة في مكافحة الارهاب وتنظيم العمل الخيري

جرائم غسل الأموال

وفي مجال جهود المملكة المبذولة في مكافحة جرائم غسل الاموال صدر المرسوم الملكي رقم ١٩ بتاريخ ١٥ /

المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 25-12-2006 العـــدد : 14730
الصفحـات : 7 المسلسل : 57

٧ / ١٤١٠هـ الموافق ١٠ / ٢ / ١٩٩٠م بالتصديق على اتفاقية الامم المتحدة لعام ١٩٨٨م لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية «اتفاقية فينا» كما صدر قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٨ بتاريخ ١١ / ٨ / ١٤١٩هـ الموافق ٣٠ / ١١ / ١٩٩٨م بالمصادقة على اللائحة التنفيذية لها كما صدر قرار مجلس الوزراء رقم ١٥ بتاريخ ١٨ / ١ / ١٤٢٠هـ الموافق ٣ / ٥ / ١٩٩٩م بالموافقة على تطبيق التوصيات الاربعين لمكافحة عمليات غسل الاموال الصادر من فريق العمل المالي كما تم تجريم عمليات غسل الاموال وتقرير عقوبات لها وفق القوانين الجنائية السعودية.

وصدر المرسوم الملكي رقم ٣٩ وتاريخ ٢٥ / ٦ / ١٤٢٤هـ الموافق ٢٣ / ٨ / ٢٠٠٣م بالموافقة على نظام مكافحة غسل الاموال ولائحته التنفيذية و صدر قرار مجلس الوزراء رقم ٢٨٧ بتاريخ ١٤ / ١١ / ١٤٢٢هـ الموافق ٢٧ / ١ / ٢٠٠٢م بانشاء لجنة دائمة لمكافحة غسل الاموال برئاسة محافظ مؤسسة النقد العربي السعودي وقامت مؤسسة النقد العربي السعودي في عام ١٩٩٥م بأصدار دليل استرشادي لكافة البنوك السعودية لمنع ومكافحة عمليات غسل الاموال فيما قامت وزارة التجارة والصناعة وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم ١٥ باصدار التعميم رقم ١٣١٢ وتاريخ ٥ / ٨ / ٢٠٠١م الخاص بمكافحة عمليات غسل الاموال للقطاع غير المالي بحيث شملت القطاعات التجارية والصناعية والقطاعات المهنية والمحاسبية والقانونية والاستشارية.

تنظيم العمل الخيري

اما في مجال تنظيم العمل الخيري فقد قامت المملكة العربية السعودية بتحديث الانظمة والاساليب وفقا للمتغيرات والتطورات لضمان المتابعة المستمرة للاعمال الخيرية والاغاثية في الداخل والخارج وعدم اساءة استخدامها ومنها خضوع كافة الجمعيات الخيرية العاملة والموجهة نشاطها محليا لاشراف وزارة الشؤون الاجتماعية والحظر على هذه الجمعيات الخيرية من تقديم المساعدات خارج المملكة او التعاون مع اية جهات خيرية خارج المملكة وانشاء الهيئة السعودية الاهلية للاغاثة والاعمال الخيرية في الخارج لتتولى عملية الاشراف والمتابعة للاعمال الخيرية والاغاثية السعودية في الخارج وهذه الهيئة انشأت لتنطوي تحتها اعمال الهيئات والمؤسسات واللجان والمبرات الخيرية السعودية العاملة في الخارج لتكون المملكة على بينة تامة من وصول هذه المساعدات الى المستفيدين منها مباشرة وللأغراض التي خصصت لها.